

6186- حلفت أن تسمى ولدها باسم ورفض زوجها وسماه باسم

والدہ فما الحكم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

هذه الاخت السائلة تقول فضيلة الشيخ باني حلفت اذا حملت وآآجبت ولد ان اسميه فلان لكن زوجي رفض ذلك وسماه على والده.

وانا لا ارفض ان اسميه على والده ولكن عندي بنات كثر - 00:00:00

اه ما الحكم في ذلك؟ هل علي كفارة على الحلف؟ نعم. تجب عليك الكفارۃ اليمین وهي اطعام عشرة مساکین او کسوتهم او تحریر

عقبة يعني عتق رقبة فان لم تجدي فصومي ثلاثة ايام. نعم - 00:00:20